

دراسة أثر السياسة الزراعية المصرية على إنتاج وتسويق القمح منذ الحرب العالمية الثانية وحتى الآن

د . عادل إبراهيم هندی

د . أمين عبد العزيز منتصر

د . محمود أبو زيد صالح

كلية الزراعة - جامعة الأزهر

• المقدمة •

يعتبر محصول القمح من أهم المحاصيل الزراعية المصرية لكونه محصولاً استهلاكياً هاماً يتزايد الطلب عليه عاماً بعد عام ، وصعوبة وجود محصول آخر يكون بديلاً كاملاً له ، لذا فقد عمدت الحكومات المصرية المتعاقبة على إيجاد قدر معين من التحكم في إنتاجه وتصريفه وتسعيه لتضمن الإبقاء بمتطلبات البلاد منه . ويتأثر إنتاج وتسويق القمح بمصر بالعديد من العوامل الطبيعية والتكنولوجية والإقتصادية ، والتي لها أكبر الأثر على اتخاذ القرارات الإنتاجية والتسويقية . وتحت الظروف الزراعية المصرية فإن ضآلة حجم الحيازة الزراعية المصرية أدى الى عدم وجود مزارع متخصصة في إنتاج القمح . وبصفة عامة يزرع القمح في جميع محافظات الجمهورية متنافساً في ذلك مع غيره من المحاصيل الشتوية من ألياف وحبوب وأعلاف وخضر .

ويعتبر القطن المنافس الأساسي للقمح في استخدام المساحة الزراعية . فالمساحة التي تخصص لزراعة القطن تؤثر بشكل مباشر في المساحة التي تزرع قمحاً . ونظراً للدور الذي يلعبه كلا المحصولين في التجارة الخارجية لجمهورية مصر العربية ، نجد أنه منذ الحرب العالمية الثانية لم يترك للزراع تحديد المساحة المستهدف زراعتها ، بل تعدى ذلك أحياناً

التحكم في الدورة الزراعية ، وتحديد طرق الزراعة ومواعيدها ، وكذا مواعيد الحصاد . كذلك تدخلت الدولة في نظام توريد وتخزين القمح وطحنه وتحديد كمياته المعروضة ، بل ومستوى أسعاره . ولقد أدى تدخل الدولة هذا الى بعض النتائج الهامة التي أثرت على زراعة وإنتاج هذا المحصول وتسويقه (والى ١٩٨٢ ، Dahe and Hammond ١٩٧٧ ، Tweeten ١٩٧٠)

ويهدف هذا البحث الى دراسة قرارات وتشريعات وبرامج الدولة لتنفيذ سياساتها الزراعية المختلفة وأثر ذلك على إنتاج وتكاليف وأسعار محصول القمح . فيشتمل مجال هذا البحث على دراسة التشريعات والقرارات التي أصدرتها الدولة المتعلقة بمساحة محصول القمح ، وتنظيم الدورة الزراعية وتحديد مواعيد الزراعة ، والحصاد وغيرها للتحكم في كمية القمح المنتجة ، وكذلك يشتمل البحث على دراسة تلك الإجراءات المتعلقة بتوريد المحصول وتخزينه ، وتنظيم تجارته الداخلية ، بل وإستيراده ، وذلك كمحاولة من الدولة لتحديد أسعار القمح ودقيقه ، بحيث تتماشى مع الطبقات محدودة الدخل . ولقد إشتمل مجال هذا البحث على دراسة تلك التشريعات والقرارات منذ الحرب العالمية الثانية وحتى الوقت الراهن . ولقد إستخدمت بعض الأساليب الإحصائية البسيطة في تحليل أثر هذه السياسات المختلفة على الإنتاج القمحي وتكاليفه أسعاره . ولقد رجع في ذلك الى كثير من بيانات وزارتي الزراعة والتموين لدراسة هذه القوانين والتشريعات ، كما إستخدمت بعض الكتب والمراجع العربية والأجنبية في تكوين الخلفية النظرية للبحث .

● (أولاً) دراسة السياسات المتعلقة بالإنتاج ●

لعبت التشريعات الزراعية والتي أمثلتها الظروف الإقتصادية والسياسية في جمهورية مصر العربية دوراً هاماً في الطاقة الإنتاجية القمحية المصرية . ففي السنوات الأولى من الحرب العالمية الثانية صدر القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٤١ الخاص بتحديد الرقعة القطنية في الموسم الزراعي ١٩٤١/٤٢ ، وكان من أهدافه الرئيسية تقليل الرقعة القطنية الى حوالي ٢٧ ٪ من مجموع الحيازات الزراعية في مصر الشمالية ، وحوالي ٢٣ ٪ من مجموع الحيازات الزراعية في باقى المناطق الزراعية ، إبتغاء زيادة الرقعة الحبوبية المصرية . وكان الدافع الأساسى الى ذلك هو شدة الحاجة الى توفير المواد الغذائية للدولة نتيجة إنقطاع وعدم إنتظام وسائل الإتصال البحرية بين مصر والعالم الخارجى ، مما أدى الى صعوبة حصول السكان على بعض السلع الزراعية الغذائية من الخارج مما أدى الى تدخل الدولة في تحديد إنتاج

الزروع التى تعتمد على الأسواق الخارجية فى تصريفها والتوسع فى إنتاج الزروع الحبوبية بما يتفق وسياسة الإكتفاء الذاتى والتى تفرضها الظروف الإستثنائية للحروب (العطار ١٩٧٠).

وفى عام ١٩٤٢ صدر القانون رقم (١٨) الخاص بمنح مكافآت لتشجيع الزراع على التوسع فى إنتاج القمح والشعير والبقول . كما صدر القانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٤٢ الذى حول لوزير الزراعة الحق فى تحديد الرقعة القمحية والشعيرية فى الموسم الزراعى ١٩٤٢ / ٤٣ بغرض توفير مقادير الحبوب اللازمة للإستهلاك المصرى . كما صدر فى سبتمبر ١٩٤٢ الأمر العسكرى الذى يقضى بتحديد الرقعة القمحية والشعيرية بما لا يقل عن نصف الحيازة الزراعية فى شمال الدلتا و ٦٠ ٪ من الحيازات الزراعية فى باقى المناطق الإنتاجية المصرية . وكان من نتيجة ذلك زيادة الرقعة القمحية من حوالى ١,٤ مليون فدان كمتوسط للفترة ١٩٣٦ - ١٩٤٠ إلى حوالى ١,٩ مليون فدان فى الموسم الزراعى ١٩٤٢ / ٤٣ .

وفى السنوات الأخيرة من الحرب العالمية الثانية صدر القانون رقم (١١٢) لعام ١٩٤٤ بإستمرار العمل بأحكام القانون رقم (٧١) لسنة ١٩٤٣ الخاص بتحديد الرقعة القمحية والشعيرية فى الموسم الزراعى ١٩٤٤ / ٤٥ وذلك بوصفها زرعين غذائين رئيسيين . وقد كان من الأهداف الرئيسية لهذا القانون زيادة الرقعة الغلالية الشتوية ، أى الرقعتين القمحية والشعيرية ، بحيث لا يقل مجموعها عن ٤٥ ٪ من مجموع الحيازات المزروعة فى شمال مصر الشمالية ، وعن ٦٠ ٪ من مجموع الحيازات المزرعية فى بقية المناطق المصرية ، وذلك توفيراً لأكبر قدر من الأنتجة الغذائية الغلالية اللازمة لمواجهة الإستهلاك الداخلى المتزايد وتقليلاً للقدر الإستيرادى منها .

ومنذ عام ١٩٤٢ أخذت الحكومة المصرية فى إصدار القوانين التى تحدد الحد الأدنى فى سائر المناطق الإنتاجية فى الجمهورية وذلك بإستثناء سنوات قليلة ، وهذه النسب تتغير من عام لآخر ، بالإضافة الى إنها تختلف باختلاف المناطق الإنتاجية . وتهدف تلك التشريعات والقوانين العديدة لנסبة الرقعة الزراعية القمحية فى الجمهورية الى ضمان الحصول على هذا الزرع الغذائى الحبوبى الحيوى الذى يعتمد عليه غالبية السكان فى غذائهم اليومى ، وذلك لسد حاجة الإستهلاك الداخلى منه ولو جزئياً .

وفى الموسم الزراعى ١٩٤٩ / ٥٠ أطلقت الحكومة للزراع الحرية فى تنظيم دورتهم وعدم تقييدهم بنسب معينة من القمح والشعير حين أصبح باب الإستيراد مفتوحاً ، حيث

عقدت إتفاقية دولية للقمح فى عام ١٩٤٩ خصصت لمصر بموجها حصه تبلغ حوالى ٢٠٠ ألف طن من القمح زيدت الى ٢٤٠ ألف طن بأسعار مناسبة .

وفى عام ١٩٥٠ صدر القانون رقم (١٦٨) بشأن تعيين المساحة التى تزرع من القمح والشعير فى الموسم الزراعى ١٩٥٠ / ٥١ محددأ الحد الأدنى للمساحة التى تزرع من القمح والشعير فى شمال الوجه البحرى بنسبة ٣٠ ٪ من جملة الحيازات كحد أدنى ، وبحيث لاتقل المساحة عن ٢٠ ٪ من جملة الحيازات بالنسبة للقمح . كما حدد هذا القانون المساحة المزروعة بالقمح فى باقى مناطق الجمهورية بحث لاتقل عن ٤٠ ٪ من جملة الحيازة مع إستثناء محافظتى قنا وأسوان .

وفى عام ١٩٥٢ صدر مرسوم بقانون رقم (٢٠٥) بشأن تعيين المساحة التى تزرع بالقمح فى الموسم الزراعى ١٩٥٢ / ٥٣ محددأ نسبأ مثل الموسم الزراعى السابق مباشرة .

وفى عام ١٩٥٣ صدر القانون رقم (٤٦٢) بشأن تحديد المساحة التى تزرع قمحأ فى الموسم الزراعى ١٩٥٣ / ٥٤ بأحكام المرسوم بقانون رقم (٢٠٥) لعام ١٩٥٢ .
وفى الموسم الزراعى ١٩٥٤ / ٥٥ تركت المساحة بدون تحديد مرة أخرى .

وفى عام ١٩٥٥ صدر القانون رقم (٥٠٠) الخاص بتحديد المساحة التى تزرع قمحأ فى الموسم الزراعى ١٩٥٥ / ٥٦ بنسبة ٣٣ ٪ فى جميع المناطق الإنتاجية بالجمهورية . وقد خول هذا القانون لوزير الزراعة بقرارات يصدرها وضع الإجراءات التى تتبع فى تحديد الحيازات ومواعيدها وطرق إثباتها فى بعض الجهات أو بعض الأراضى التى يعدل فى شأنها النسب المتقدمة إذا رأى لأسباب أو لحاجة المزارعين إمكان تطبيق هذه النسب .

وفى عام ١٩٥٧ صدر القانون رقم (١٨٧) بشأن تحديد المساحة التى تزرع قمحأ فى الموسم الزراعى ١٩٥٧ / ٥٨ ، وينص فى المذكرة الإيضاحية الملحقه بهذا القانون على إستمرار العمل بالقانون رقم (٥٠٠) لعام ١٩٥٥ فى الموسم الزراعى ١٩٥٧ / ٥٨ .

وفى عام ١٩٥٨ صدر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم (٢١٤) بشأن تحديد المساحة التى تزرع قمحأ فى الموسم الزراعى ١٩٥٨ / ٥٩ فى إقليم مصر مع إستمرار العمل فى هذا الموسم بأحكام القانون رقم (٥٠٠) لسنة ١٩٥٥ .

وفى عام ١٩٦٠ صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (١٧٠) بتعيين المساحة التى تزرع قمحأ فى الموسم الزراعى ١٩٦١ / ٦٢ ، وينص على الإستمرار العمل بالقانون

وفي عام ١٩٦١ صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (٢٧) بتعيين المساحة التي تزرع قمحاً في الموسم ١٩٦٢ / ٦٣ مع الإستمرار بالعمل بأحكام القانون رقم (٥٠٠) لسنة ١٩٥٥ .

ويتضح بذلك أن السياسة الزراعية في مجال الإنتاج القمحي تسير منذ عام ١٩٥٥ على أساس زراعة ثلث المساحة الزراعية بهذا الإنتاج الهام .

وفي عام ١٩٦٦ صدر القانون المعروف بقانون الزراعة الموحد « القانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٦ » والذي تضمن الباب الأول منه تنظيم الإنتاج الزراعي ، وعلى ضوءه صدرت تنظيمات زراعة مختلف المحاصيل على مدار السنة الزراعية . وبناء على هذا القانون يتم تنظيم الدورة الزراعية ، وإختيار مواقع زراعة مختلف المحاصيل على مدار السنة الزراعية في ظل أحكام هذا القانون والقرارات الوزارية المنفذة له « القرار الوزاري رقم (٣٤) لسنة ١٩٦٨ » والخاص بتنظيم الدورة الزراعية ، والقرارات المعدلة له . وقد إستهدف هذا القانون زراعة محاصيل معينة كما خصص مناطق زراعة كل منها ، وقد نص على زراعة القمح في جميع محافظات الجمهورية ، وقد حولت المادة رقم (٤) من أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٦ لوزير الزراعة - طبقاً للسياسة العامة التي تقررها الدولة - أن يصدر قرارات في المسائل الآتية :

- (١) تنظيم الدورة الزراعية على مستوى القرية أو أى مستوى آخر .
- (٢) تحديد نظام تعاقب الحاصلات الزراعية ، وتحديد نسبة مايسمح بزراعته بكل محصول الى جملة الأراضى التى فى حياة الزراعة أو فى مجموع زمام القرية ، ويحدد القرار المقصود بجملة الأراضى ونسبة مايسمح بالتجاوز عنه منها ، ويجوز إستثناء بعض الجهات أو الأراضى من هذه النسب ، كما يجوز تعديلها لإعتبارات فنية أو إقتصادية أو تموينية .
- (٣) تحديد مواعيد زراعة الحاصلات ومواعيد حصادها أو جنيها أو إزالة متخلفاتها من الحقل .
- (٤) تحديد طرق زراعة الحاصلات ، ومعدلات التقاوى ، وأنواع الأسمدة ، ومعدلاتها ، وكذلك معاملاتها الزراعية من خدمة ورى وتسميد .

والتدخل في تحديد المساحة المستهدفة زراعتها قمحاً من وجهة نظر الدولة يتوقف أساساً على عدة اعتبارات منها كمية القمح المطلوبة للإستهلاك المحل ، والمساحات المستهدفة زراعتها من المحاصيل التصديرية الأخرى وفقاً للمبدأ الإقتصادي للميزة النسبية للمحاصيل في ضوء العلاقات السعرية التي تعكس القيمة الحقيقية للمحاصيل . أما من وجهة نظر المزارع الفرد فإن القمح يزرع لعدة اعتبارات أساسية منها الإستهلاك العائلي للمزارع ، وتغذية حيواناته ، وربما بتسويق باقى المحصول يتحقق صافي عائد مجز . ويوضح جدول (١) المساحة القمحية وتوزيعها النسبي في مختلف مناطق الجمهورية خلال الفترة من ١٩٧٧ وحتى ١٩٨١ .

وكتيجة لإختلاف الأهداف المراد تحقيقها عند إتخاذ القرار من قبل الدولة ومن قبل المزارع الفرد فقد تباينت المساحة المزروعة بالفعل عن المساحة المستهدفة من منطقة لأخرى بالزيادة أو النقصان . فبالنسبة للوجه البحرى تراوحت المساحة المزروعة الى المساحة المستهدفة ما بين ١٠٧ ٪ عام ١٩٧٨ ، ٩٤ ٪ عام ١٩٨٠ ، وبالنسبة لمصر الوسطى تراوحت نسبة المساحة الفعلية الى المستهدفة ما بين ٩٢ ٪ عام ١٩٧٧ ، ١٠٣ ، ٨ ٪ عام ١٩٨١ ، بينما في مصر العليا لم تختلف المساحة الفعلية عن المستهدف عام ١٩٧٧ ، في حين إنخفضت المساحة الفعلية الى المستهدفة الى أدنى مستوى لها عام ١٩٨١ حيث بلغت ٩١ ، ٥ ٪ .

وفي نفس الوقت تباينت المساحات المزروعة عن المساحة المستهدفة بين المحافظات المختلفة داخل المنطقة الإنتاجية الواحدة ، ففي منطقة الوجه البحرى ، على سبيل المثال لا الحصر ، نجد أن هناك تبايناً بين المساحتين . ففي محافظات الشرقية والدقهلية والبحيرة وكفر الشيخ ، وهى أهم المحافظات المنتجة في الوجه البحرى ، تباينت المساحة القمحية المستهدفة عن المزروعة بالفعل في هذه المحافظات بحوالى ٤ ، ٥ ، ٧ ، ٢ ٪ على الترتيب .

ورغم وجود التشريعات والقوانين الملزمة بزراعة مساحات محددة من القمح ، إلا أننا نرى أن هناك طرقاً لهذه القوانين والتشريعات وعدم الإلتزام بها في معظم المحافظات المنتجة . والتساؤل الآن ماسبب ذلك ؟ وهل يرجع الى :

(١) علو معدل إرتفاع التكاليف عن معدل إرتفاع قيمة الإنتاج بالنسبة للقدان ؟

(٢) أو إنخفاض صافي العائد الغذائى لمحصول القمح بالمقابلة بالمحاصيل الأخرى ؟

جدول (١)

المساحة القمحية والتوزيع النسبي لها في المناطق الإنتاجية
بجمهورية مصر العربية خلال الفترة ١٩٧٧ - ١٩٨١

متوسط عام الفترة	المساحة						المتطقة
	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	%	
٥٧,٠	٧٦٤٣٥٤	٨٠٢٩١٩	٤٧٤٠٢٣	٨٠٢٨٣٥	٧٨٣٧٣٠	٦٨٥٩١٦	الوجه البحرى %
		٥٧,٤	٥٦,٣	٥٦,٧	٥٦,٨	٥٦,٨	
١٧,١	٢٢٩٣٠٦	٢٤٩٠٤٦	٢٣٠١٠١	٢٢٧٢٥٩	٢٤١٣٦٢	١٩٧٤١١	مصر الوسطى %
		١٧,٨	١٧,٤	١٦,٣	١٧,٥	١٦,٤	
٢٥,٩	٣٤٧٣١٢	٣٤٧٦٣٠	٣٤٩٠٥٥	٣٦١١٣٠	٣٥٥٥٢٠	٣٢٣٨٢٤	مصر العليا %
		٢٤,٨	٢٦,٣	٢٦,٠	٢٥,٧	٢٦,٨	
١٠٠	١٣٤٠٩٧٢	١٣٩٩٥٥٥	١٣٢٦١٧٩	١٣٩١٣٢٤	١٣٨٠٦١٢	١٢٠٧١٥١	إجمالي الجمهورية %
		١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	

المصدر: مركز البحوث الزراعية، معهد الإقتصاد الزراعى والإحصاء (بيانات غير منشورة).

وبالنظر الى هذين التساؤلين يتبين أنه :

بالنسبة لمتوسط الغلة الفدانى كمتوسط عام للجمهورية نجد أنها تتناقص ، ففي عام ١٩٧٧ بلغت حوالى ٩,٣٧ إردب للفدان إنخفضت الى ٩,٢٣ إردب للفدان فى عام ١٩٨١ . وبالنسبة للتكاليف الكلية لإردب القمح يلاحظ أنها تضاعفت خلال الفترة ١٩٧٧ - ١٩٨١ ، فبينما قدرت بحوالى ٨,٠٩ جنيه للإردب فى عام ١٩٧٧ ، يلاحظ أنها إستمرت فى الزيادة حتى وصلت عام ١٩٨١ الى ١٦,٥٤ جنيه للفدان (جدول ٢) . بينما متوسط السعر المزرعى لإردب القمح لم يزد بنفس المعدل خلال نفس الفترة إذ كان ٨,١٢ جنيه للإردب فى عام ١٩٧٧ إرتفع عام ١٩٨١ الى ١٣,٧٧ جنيه للإردب .

وأيضاً بالنسبة لضافى العائد الفدانى من الدورات الزراعية للمحاصيل على مستوى الجمهورية نجد أن أقل عائد كان من دورات القمح مع المحاصيل الأخرى (مثل الذرة الشامى النيل والرفيعة والأرز الصيفى) ، وخلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٨٠ نجد أن المساحة القمحية تتراوح ما بين ١,٢ - ١,٣ مليون فدان . وبين هذا ان التوسع فى المساحة القمحية

في ظل الرقعة الزراعية الحالية غير كبيرة ، ولعل هذا يوجه الأنظار الى ضرورة اللجوء الى التوسع الرأسي لمضاعفة الإنتاج من الرقعة الزراعية المحدودة في مصر وذلك بزيادة الغلة الفدانية (جدولان ٣ ، ٤) . ولتحقيق ذلك لابد من دراسة الأسباب التي يرجع اليها تركيز بعض الأصناف في منطقة دون الأخرى وتفاوت إنتاجية الصنف الواحد بين منطقة وأخرى ، فتركيز صنف أو أصناف معينة في منطقة إنتاجية ، تكون إنتاجية هذه الأصناف فيها مرتفعة لأن ذلك يؤدي الى زيادة الإنتاجية بإفترض ثبات المساحة المزروعة . فخلال الفترة ١٩٧٧ - ١٩٨١ تراوحت متوسط إنتاج الفدان ما بين ٦,٢ - ١٠,٢ إردب في محافظتى الإسكندرية والقليوبية ، أى أن متوسط الفرق في إنتاج الفدان بلغ حوالى ٤ إردب للفدان أو مايعادل ٦٦,٧ ٪ من متوسط إنتاجية الفدان في محافظة الإسكندرية . هذا ولا يقتصر التباين في إنتاجية الفدان بين المحافظات المختلفة ، بل وأيضاً داخل المحافظة الواحدة وكذلك بين المناطق الإنتاجية المختلفة .

● (ثانياً) دراسة السياسات المتعلقة بالتسويق ●

تعتبر السياسة التموينية في جمهورية مصر العربية إحدى السياسات التي تتمشى مع إطار السياسة العامة للدولة ، وبناء عليه فإن تسويق السلع الغذائية الأساسية أصبح يخضع لنظام معين تضعه وزارة التموين لتحقيق أهداف معينة . على أنه من الجدير الإشارة الى النظم التموينية قد عرّتها كثيراً من التعديل والتغيير منذ إنشاء وزارة التموين ، حتى تتمشى مع التغيرات المستحدثة في كافة الميادين . وأياً كان شكل أو مدى هذا التغيير فإن سياسة وزارة التموين تتجه في العادة الى تحقيق الأهداف التالية :

(١) توفير المعروض من السلع الغذائية للعمل على رفع المستوى الغذائي لعامة السكان .

(٢) تحقيق العدالة في توزيع السلع الأساسية بين أفراد المجتمع .

(٣) تحديد الأسعار للسلع الضرورية عند المستوى الذى يجعلها في متناول الأسر الفقيرة أو محدودة الدخل ، وذلك عن طريق دعم تلك السلع الضرورية ، وتحميل خزائنة الدولة بجزء من تكاليف المعيشة .

على أن وسائل تحقيق هذه الأهداف غالباً ماتدور حول تحديد حجم الإستهلاك الكلى المراد عدم تجاوزه ، مع إيجاد التوازن المطلوب بينه وبين الإنتاج الكلى من ناحية ، والتوازن

جدول (٢)
متوسط تكاليف القدان والإرب من القمح بالجنيه في مصر خلال الفترة ١٩٧٧ - ١٩٨١

التكاليف الكلية (جنيه)		الإيجار	التكاليف بدون المستلزمات	اجال	مستلزمات الإنتاج من خارج قطاع الزراعة (جنيه)			مستلزمات الإنتاج من قطاع الزراعة (جنيه)					السنة		
للإرب	للقدان				المستلزمات	جمله	مصاريف تربة	أجور الآلات	كهرباء سجاد	نسج	نسج	نسج		نسج	
٨,٠٩٠	٧٥,٨٠٠	٢١,٥٥٠	٥٤,٢٥٠	جنيه	٢٢,٧٣٠	١,٧٨٠	١٢,٣٠٠	٨,٦٥٠	٣٥,٨	١٢,٦٨٠	٣,٢٤٠	٤,٦٦٠	٤,٧٨٠	١٨,٨٤٠	١٩٧٧
٩,٤٩٠	٨٨,٤٤٠	٢٢,٧٤٠	٦٥,٧٠٠	٤١,٠٦٠	٢٦,١١٠	٣,١٧٠	١٣,٨٣٠	٩,١١٠	٣٦,٤	١٤,٩٥٠	٣,٨٤٠	٥,٤٠٠	٥,٧١٠	٢٤,٦٤٠	١٩٧٨
١٢,٦٧٠	١٠٨,٣٥٠	٣٤,١١٠	٧٣,٢٤٠	٤٦,٩٤٠	٢٩,٣٠٠	٣,٧٢٠	١٦,٠٩٠	٩,٤٨٠	٣٧,٦	١٧,٦٤٠	٤,٠٩٠	٥,٤٤٠	٨,١١٠	٣٦,٧٠٠	١٩٧٩
١٥,٦٨٠	١٤١,٦٥٠	٤٨,٦٢٠	٩٣,٠٣٠	٥٥,٣٣٠	٣٤,٣٥٠	٣,٨٢٠	١٨,٣٥٠	١٢,١٨٠	٣٧,٨	٢٠,٨٨٠	٤,٩٠٠	٦,٣٧٠	٩,٠٦٠	٣٧,٧٧٠	١٩٨٠
١٦,٥٤٠	١٥٢,٧٠٠	٤٥,٦٥٠	١٠٧,٠٥٠	٦٥,٠٢٠	٤٠,٣٠٠	٤,٥٥٠	٢١,٩٥٠	١٣,٨٠٠	٣٨,٠	٢٤,٧٥٠	٦,٥٧٠	٧,٨٥٠	١٠,٣٨٠	٤٢,٠٠٠	١٩٨١

المصدر : مركز البحوث الزراعية ، معهد الإقتصاد الزراعي والإحصاء (بيانات غير منشورة) .

جدول (٣)

متوسط صافي العائد من الدورات الزراعية للمحاصيل (بالجنيه)
على مستوى الجمهورية

صافي العائد	متوسط صافي العائد	متوسط صافي العائد	الدورات الزراعية
١٩٧٨	١٩٧٧ - ١٩٧٣	١٩٧٢ - ١٩٦٨	
١٩٥,٤٧٠	٩٤,٠٨٠	٤٢,٠٤٠	برسيم تحريش + قطن
١٦٤,٤٤٠	٩١,٣٢٠	٥٢,٧٠٠	فول جاف + قطن
١٣٨,٣٨٠	١٠٣,٤٥٠	٥١,٣٠٠	بصل شتوي + قطن
١٢٩,١٤٠	٩٩,٧٨٠	٧٠,١١٠	عذس + قطن
٢٥٧,٦٨٠	١٢١,١٠٠	٥٣,١٧٠	برسيم مستديم + ذرة شامى صيفي
٢٥٤,٨٧٠	١٢٢,١١٠	٥٣,١٢٠	برسيم مستديم + ذرة رفيعة صيفي
٢٧٧,٦٥٠	١١٢,٣٥٠	٥٢,٢١٠	برسيم مستديم + أرز صيفي
٣٢٢,١٨٠	١٥٩,٧٩٠	٧٠,٨٨٠	برسيم مستديم + فول سوداني
٣٠٩,٦٦٠	١٣٢,٩٧٠	٦٧,٦٧٠	برسيم مستديم + مسم
١٧٣,١٦٠	٩٦,٣٣٠	٥٣,٢٦٠	فول جاف + مسم
١٣٧,٨٦٠	١٠٤,٧٩٠	٧٠,٦٧٠	عذس + مسم
١٢١,١٥٠	٨٤,٤٦٠	٣٩,٠١٠	فول جاف + ذرة شامى صيفي
١١٨,٣٤٠	٨٥,٤٧٠	٣٨,٩٦٠	فول جاف + ذرة رفيعة صيفي
١١٢,٩٧٠	٧٤,٩٧٠	٣٢,١٩٠	قمح + ذرة شامى صيفي
١١٠,١٦٠	٧٥,٩٨٠	٣٢,١٤٠	قمح + ذرة رفيعة صيفي
١٣٢,٩٤٠	٦٦,٢٢٠	٣١,٢٣٠	قمح + أرز صيفي
٩٢,٢٨٠	٩٧,٦٠٠	٣٧,٥٦٠	بصل شتوي + ذرة رفيعة صيفي
١٤١,١٢٠	١٠٩,٨٢٠	-	برسيم تحريش + قصب سكر
١٤١,١٢٠	٧٥,٧١٠	٣٨,٠٥٠	فول جاف + أرز صيفي

المصدر : مركز البحوث الزراعية ، معهد الإقتصاد والإحصاء (بيانات غير منشورة) .

على مستوى كل سلعة على حدة بين العرض والطلب . وتعتمد وزارة التموين والتجارة الخارجية لتحقيق هذه الأهداف على العديد من الوسائل التي يعتبر من أهمها :

(١) الإستيلاء أو المصادرة :

تعتبر عمليتا الإستيلاء والمصادرة من الإجراءات غير العادية ، والتي قد تضطر وزارة التموين الى الأخذ بها عندما ترى أن هناك إختلالا يوشك أن يحدث في التوازن القائم بين الإنتاج والإستهلاك .

جدول (٤)

تطور المساحة القمحية (بالآلف فدان) بالنسبة للمساحة المحصولية
خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٨٠

نسبة المساحة القمحية/ المحصولية %	المساحة القمحية		لمساحة المحصولية		السنة
	الرقم القياسي*	المساحة	الرقم القياسي*	المساحة	
١٢,١	١٠٠	١٣٠٤	١٠٠	١٠٧٤٦	١٩٧٠
١٢,٦	١٠٣	١٣٤٩	١٠٠	١٠٧٤٢	١٩٧١
١١,٤	٩٥	١٢٣٩	١٠١	١٠٨٣١	١٩٧٢
١١,٤	٩٥	١٢٤٧	١٠٢	١٠٩٢٥	١٩٧٣
١٢,٤	١٠٥	١٣٧٠	١٠٣	١١٠٢٦	١٩٧٤
١٢,٥	١٠٧	١٣٩٤	١٠٤	١١١٦٣	١٩٧٥
١٢,٥	١٠٧	١٣٩٥	١٠٤	١١١٩٩	١٩٧٦
١٠,٩	٩٣	١٢٠٧	١٠٣	١١١١١	١٩٧٧
١٢,٤	١٠٦	١٣٨١	١٠٤	١١١٤٢	١٩٧٨
١٢,٤	١٠٧	١٣٩١	١٠٥	١١٢٣٥	١٩٧٩
١١,٩	١٠٢	١٣٢٦	١٠٤	١١١٣٠	١٩٨٠

*سنة الأساس هي ١٩٧٠

المصدر : مركز البحوث الزراعية ، معهد الإقتصاد والإحصاء (بيانات غير منشورة) .

ولقد إتجهت الحكومة المصرية الى الأخذ بهذين الإجرائين في عامي ١٩١٧ ، ١٩١٨ ، وذلك عندما أصدرت عدداً من الأوامر والتعليقات الخاصة بالإستيلاء على أو بمصادرة بعض الحاصلات الزراعية ، لضمان توفير ما يحتاجه منها خلال فترة الحرب العالمية الأولى . وفي عام ١٩٤٥ صدر القانون رقم (٩٥) تحولاً وزارة التموين سلطة تنظيم وإصدار أوامر الإستيلاء ، وذلك في ضوء بعض الأسس والقواعد . ومن بين المحاصيل التي خضعت لأحكام الإستيلاء محصول القمح الذي بدأت عملية الإستيلاء عليه بموجب القرار الوزاري رقم (١٣٩) لسنة ١٩٤٦ وأستمرت حتى الآن .

(٢) التقيين :

تعتبر المشروعات المتعلقة بتخزين المواد الغذائية بصفة عامة ، والتموينية منها بصفة خاصة ، من أهم الوسائل التي إعتمدت عليها وزارة التموين للتحكم في أسعار المنتجات

الزراعية ، وللتحكم في الكميات المعروضة منها طول العام وذلك بهدف ضمان تزويد الأسواق المحلية بها بصفة منتظمة ومستمرة .

(٣) تنظيم التجارة الحاذية :

مما لاشك فيه أنه كلما أمكن تنظيم المسالك التسويقية التي تمر بها السلعة أثناء إنتقالها من يد المنتج الأولى إلى يد المستهلك النهائي ، كلما أمكن رفع الكفاية التوزيعية للجهاز التسويقي ، وذلك عن طريق توفير الوقت أو تضييق الهامش التسويقي ، وتخفيض الأسعار ، مع ضمان توافر السلع والمنتجات بصفة مستمرة في أسواق التجزئة .

وللأسباب السابقة إتجهت وزارة التموين والتجارة الداخلية الى إتخاذ بعض الاجراءات والقرارات التنظيمية والتي لعل من أهمها :

(١) منع نقل بعض الحاصلات العامة من محافظة الى أخرى والتي يأتى في مقدمتها سلعة القمح .

(٢) تنظيم عملية تداول وبيع السلع أو المواد التموينية ، بحيث تكون قاصرة على الوحدات البيعية التي تخصصها وزارة التموين لهذا الشأن ، ومن هذه السلع القمح ومنتجاته المختلفة .

(٣) حظر الإمتناع أو التوقف عن ممارسة التجارة في السلع أو المواد التموينية ومن أهمها دقيق القمح بأنواعه والخبز بأنواعه المختلفة .

(٤) تنظيم نقل السلع أو المواد التموينية الى محافظات الحدود ، ضماناً لعدم تهريبها خارج البلاد .

وحتى يمكن لوزارة التموين أن تقوم برسالتها في خدمة قطاع التجارة الداخلية ودون تضارب بينها وبين غيرها من الهيئات الأخرى ، صدر القرار الجمهورى رقم (٥٦٣) لسنة ١٩٦٢ ، الذى قضى بأن توضع تحت إشراف وزارة التموين والتجارة الداخلية كل من المؤسسة المصرية العامة للسلع الغذائية وغيرها .

(٤) الإستيراد :

من المعروف أن الناتج المحلى من العديد من السلع الزراعية الغذائية لايفى بحاجة الإستهلاك الداخلى ، ومن أهم هذه السلع هى سلعة القمح حيث توجد فجوة كبيرة بين الكمية المنتجة محلياً والكمية المخصصة للإستهلاك القومى ، فمثلاً في عام ١٩٨٠ بينما بلغ

صافي الإنتاج المحلي من القمح - بعد إستبعاد التقاوى والفاقد - ١,٥١٨ مليون طن ، بلغ إجمالي الإستهلاك القومي من القمح وديقه في نفس العام حوالى ٧,٤١٤ مليون طن ، أى أن الكميات المستوردة من القمح وديقه بلغت حوالى ٥,٨٩٦ مليون طن ، تمثل حوالى ٨٠٪ من الطاقة الإستهلاكية القمحية القومية . ويعزى هذا الى جمود الإنتاج أو تناقصه ، في الوقت التى تتزايد فيه الكميات المستهلكة نتيجة للزيادة المطردة في عدد السكان ، بالإضافة الى زيادة متوسط نصيب الفرد من هذه السلعة عاماً بعد آخر ، مما أدى بالتالى الى التزايد المطرد في الطاقة الإستيرادية القمحية المصرية من عام لآخر . وقد أدى ذلك الى إسناد وزارة التموين مهمة إستيراد القمح وديقه الى الهيئة العامة للسلع التموينية التابعة للوزارة ، وهى الجهة الوحيدة المسئولة عن إستيراد القمح حتى تحافظ على التوازن بين الكميات المعروضة من القمح ومنتجاته والكميات المطلوبة منه لمواجهة الإستهلاك القومى المتزايد (مصطفى ١٩٨٢) .

(٥) التصعير الجبوى :

تلجأ وزارة التموين والتجارة الداخلية الى التصعير الجبرى للسلع الغذائية الهامة والتى يأتى القمح ومنتجاته في مقدمتها ، وذلك بهدف العمل على الحد من إرتفاع هذه السلع من العمل على إستقرارها . وعادة ماتلجأ وزارة التموين للتدخل في أسواق القمح ومنتجاته ، حتى تقضى على التفاعل الحر بين قوى العرض وقوى الطلب ، مع القضاء على الإحتكارات التى تهدف الى تحقيق أقصى الأرباح دون النظر الى المصلحة العامة .

ولقد كانت شئون التصعير الجبرى للمنتجات والسلع التموينية موكولة في أول الأمر الى وزارة التجارة والصناعة ، مستندة في ذلك الى أحكام المرسوم بقانون رقم (١٠١) لسنة ١٩٣٩ ، والذي عدل فيما بعد بالمرسوم بقانون رقم (٩٦) لسنة ١٩٥٠ ، حيث أضيفت بناء عليه شئون الأسعار الى وزارة التموين منذ ذلك التاريخ .

• الملخص •

لعبت السياسة الزراعية المصرية دوراً هاماً في التحكم في إنتاج وتسويق محصول القمح ، فحددت كمياته المنتجة ، وكذا مستويات أسعاره . ولقد تبين من هذه الدراسة عدم إتزام الزراع بالسياسة الزراعية للدولة في معظم المحافظات لأسباب تتعلق بتكاليف وعائد هذا المحصول ، مما أدى الى تزايد الكميات المستوردة من القمح عاماً بعد عام .

كذلك تبين إختلاف طرق تسويق هذا المحصول من وقت لآخر لضمان توصيل هذه السلعة
الضرورية الى المستهلك بأسعار محددة تتلائم مع ذوى الدخل المحدودة .

• المراجع •

- (١) العطار ، ع.ت. (١٩٧٠) البداية في شرح القوانين الزراعية ، القسم الثانى .
كلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر .
- (٢) مصطفى ، ع.م. (١٩٨٢) التسويق الزراعى الحكومى فى جمهورية مصر
العربية ، المحقق والمستهدف . المؤتمر الدولى السابع للإحصاء والحسابات العلمية
والبحوث الإجتماعية والسكانية ، مارس - أبريل ١٩٨٢ ، المجلد الخامس ،
تطبيقات فى الإحصاء الزراعى .
- (٣) والى ، يوسف (١٩٨٢) إستراتيجية التنمية الزراعية فى الثمانينات . مؤتمر
السياسات الزراعية ، القاهرة .

4. Dahi, D.C., and J.W. Hammond. 1977. Market and price analysis.
McGraw-Hill Book Co., New York.
5. Tweeten, Lutter. 1970. Foundations of farm policy, Unviersity of Nebraska
Press, Lincoln.

